


Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/7/Report
1 March 2012
ORIGINAL: ARABIC



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة الخامسة
بيروت، 19-21 كانون الأول/ديسمبر 2011

تقرير

لجنة المرأة عن دورتها الخامسة
بيروت، 19-21 كانون الأول/ديسمبر 2011

موجز

عقدت لجنة المرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) دورتها الخامسة في بيت الأمم المتحدة في بيروت، في الفترة من 19 إلى 21 كانون الأول/ديسمبر 2011.

واستعرضت اللجنة خلال هذا الاجتماع الإجراءات التي اتخذتها البلدان العربية تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها الرابعة؛ والتقدم المحرز في تنفيذ أنشطة مركز المرأة منذ انعقاد الدورة الرابعة للجنة؛ وبرنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة. كما تناولت اللجنة قضايا بالغة الأهمية بالنسبة إلى تقدم المرأة وتمكينها، مثل دمج النوع الاجتماعي في سياسات المؤسسات العامة وبرامجها وأنشطتها؛ والتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية؛ والمبادرات الخلاقة المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة؛ ومشاركة المرأة في القيادة السياسية وصنع القرار؛ وتفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي.

ويتضمن هذا التقرير التوصيات التي صدرت عن الدورة في إطار بيان بيروت 2011 المعنون "تفعيل دور المرأة كعنصر مشارك في التغيير نحو المساواة في صنع القرار، وأهم النقاط التي تطرقت إليها المناقشات بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال.

المحتويات

| الصفحة | الفقرات |
|--------|--|
| 3 | 1 مقدمة |
| 3 | 7-2 أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الخامسة |
| 6 | 62-8 ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة |
| 6 | 17-8 ألف- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة |
| 8 | 27-18 باء- دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة |
| 10 | 38-28 جيم- التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية |
| 13 | 52-39 دال- مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن |
| 16 | 57-53 هاء- تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي |
| 17 | 59-58 واو- برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة |
| 17 | 60 زاي- موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة |
| 17 | 61 حاء- ما يستجد من أعمال |
| 18 | 62 طاء- اعتماد بيان بيروت 2011: تفعيل دور المرأة كعنصر مشارك في التغيير نحو المساواة في صنع القرار |
| 18 | 63 ثالثاً- اعتماد تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة |
| 18 | 76-64 رابعاً- تنظيم الدورة |
| 18 | 64 ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها |
| 18 | 71-65 باء- الافتتاح |
| 20 | 72 جيم- الحضور |
| 20 | 73 دال- انتخاب أعضاء المكتب |
| 20 | 75-74 هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى |
| 21 | 76 واو- الوثائق |

المرفقات

| | |
|----|-------------------------------------|
| 22 | المرفق الأول- قائمة المشاركين |
| 25 | المرفق الثاني- قائمة الوثائق |

مقدمة

1- عقدت لجنة المرأة دورتها الخامسة في الفترة من 19 إلى 21 كانون الأول/ديسمبر 2011، عملاً بقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (د-22) المؤرخ 17 نيسان/أبريل 2003 الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في قراره 9/2003 المؤرخ 18 تموز/يوليو 2004 بشأن إنشاء لجنة للمرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) تعقد اجتماعاتها مرة كل سنتين ابتداء من عام 2004، على أن تعقد اجتماعاً تأسيسياً قبل نهاية عام 2003. وقد عقدت اللجنة دورتها الأولى التأسيسية يومي 4 و5 كانون الأول/ديسمبر 2003، ودورتها الثانية في الفترة من 8 إلى 10 تموز/يوليو 2004 في بيروت، والثالثة يومي 14 و15 آذار/مارس 2007 في أبو ظبي، والرابعة في بيروت في الفترة من 21 إلى 23 تشرين الأول/أكتوبر 2009.

أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الخامسة

بيان بيروت 2011: تفعيل دور المرأة كعنصر مشارك في التغيير نحو المساواة في صنع القرار

2- عقدت لجنة المرأة دورتها الخامسة في بيروت من 19 إلى 21 كانون الأول/ديسمبر 2011، وذلك في خضم مرحلة مفصلية وتحولات جذرية تترك بصماتها على واقع المجتمعات في البلدان العربية ومستقبلها. ولا شك في أن المرأة تؤثر في هذه التطورات والأحداث وتتأثر بها. وتطرح هذه التطورات تحديات على المنطقة، تتمثل في حماية إنجازات المرأة والبناء عليها، والمضي قدماً في تعزيز العدالة والمشاركة والمساواة والقضاء على العنف والتمييز ضد المرأة، وتمكينها من المشاركة الفعالة في مختلف مجالات التنمية ومواقع صنع القرار.

3- وأشاد المشاركون في الدورة بنضال المرأة العربية، وأعربوا عن دعمهم لها وتضامنهم مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما المرأة في ظلّ النزاعات المسلحة والمجتمعات الانتقالية. ونوهوا بدور المرأة العربية في سعيها إلى الديمقراطية والتنمية والتقدم في جو من العدالة والمشاركة والمساواة واحترام حقوق الإنسان. ووجهوا تحية صادقة إلى المرأة الفلسطينية، مشيدين بدورها في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي، ومؤكدين على حق المرأة وحق الشعب الفلسطيني في دولة مستقلة ذات سيادة كاملة عاصمتها القدس، تستطيع المرأة الفلسطينية في كنفها أن تنهض لوضع حد للعقبات أمام تقدّمها والناجمة من الاحتلال الإسرائيلي.

4- ويؤكد هذا البيان الالتزام بتحقيق العدالة والمساواة، وبتعزيز مشاركة المرأة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة وبناء الديمقراطية. والتصور المنهجي الذي يركز عليه البيان إنما يستند إلى تقييم موضوعي وواقعي لوضع المرأة وإلى التطلّعات المرجو تحقيقها في فترة السنتين المقبلة لغاية انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة.

5- وفي نهاية الدورة، وجّه المشاركون عدداً من التوصيات إلى البلدان الأعضاء والإسكوا من أجل النهوض بالمرأة العربية.

6- التوصيات الموجهة إلى البلدان الأعضاء:

(أ) الاستمرار في متابعة تنفيذ التوصيات التي صدرت عن الدورة الرابعة للجنة المرأة ولم تنفّذ بعد؛

(ب) تمكين المرأة الريفية، من خلال دمج أولوياتها واحتياجاتها في خطط البلدان الأعضاء وبرامجها وسياساتها؛

(ج) توضيح مفهوم النوع الاجتماعي ودمجه، بهدف تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج والخطط الرئيسية والموازنات العامة والفرعية للوزارات والمؤسسات الرسمية ومختلف القطاعات؛

(د) تقديم الدعم لتعزيز البناء المؤسسي للآليات الوطنية المعنية بالمرأة، ومدّها بالموارد المالية والكفاءات البشرية اللازمة لتنفيذ المهام المنوطة بها، بهدف النهوض بالمرأة وتحقيق العدالة والمساواة بين المرأة والرجل، وكذلك إنشاء آليات الرصد والمتابعة لقياس أثر البرامج والأنشطة الجارية في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

(هـ) إنشاء قاعدة بيانات موحدة ومركزية مصنفة حسب النوع الاجتماعي، يغذيها عدد من قواعد البيانات المتخصصة والمرصد الوطنية، وذلك لتحسين كمية ونوعية المنهجيات الإحصائية المعنية بقياس أوضاع المرأة؛

(و) حث الدول التي لم تصادق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري على ما يلي: (1) المصادقة على الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها؛ ووضع آلية لرصد ومتابعة التنفيذ في المؤسسات العامة؛ واتخاذ التدابير اللازمة لسحب التحفظات عليها، بالتعاون مع الآليات الوطنية المعنية بالمرأة؛ (2) تعديل القوانين والتشريعات التي تميز ضد المرأة، وبالأخص قوانين العمل والضمان الاجتماعي، والتشريعات التي ترعى المشاركة السياسية وقوانين الجنسية والأحوال الشخصية، بما في ذلك تحديد سن الزواج؛ (3) إعداد دراسات تفصيلية عن المواءمة بين التشريعات الوطنية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ (4) القضاء على العنف ضد المرأة بكافة أشكاله، من خلال وضع السياسات والقوانين وخطط العمل وتوفير الخدمات الملائمة؛ (5) تجريم العنف ضد المرأة ومعاقبة المجرمين وإعادة تأهيل الضحايا؛ (6) تنظيم حملات للتوعية بالآثار السلبية لهذه الظاهرة، بالتعاون مع الآليات الوطنية والمؤسسات الرسمية والمجتمع المدني؛ (7) توفير الموارد اللازمة لتطوير الخدمات وإتاحتها في مختلف المناطق الجغرافية؛

(ز) زيادة نسبة مشاركة المرأة في مختلف المجالس التمثيلية، بما فيها البرلمانية والمحلية، من خلال ما يلي: (1) اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز مكانة المرأة، مثل تعديل النظم الانتخابية، واعتماد النسبية في الترشيح والانتخاب، وإعادة النظر في حجم الدوائر الانتخابية الكبرى، ومراعاة التراتبية في القوائم الانتخابية؛ (2) اتخاذ إجراءات مؤقتة في سياق التمييز الإيجابي لصالح المرأة، مثل الكوتا والحصص المخصصة للمرأة في المجالس المنتخبة، وكذلك في القوائم الانتخابية للأحزاب والجمعيات السياسية، بهدف تشجيع المرأة على الانخراط فيها كمدخل لمشاركتها في القيادة السياسية وصنع القرار في الشأن العام؛

(ح) حماية مكتسبات المرأة وتطوير وضعها ودعم وجودها في الهيئات القيادية وضمان مشاركتها في اللجان والمجالس المعنية بصنع القرار، وفي اللجان الدستورية والهيئات الانتقالية والإصلاحية، وكذلك في الهيئات المعنية بحفظ السلام وبالمفاوضات في هذا الشأن، وتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000)؛

(ط) العمل مع المؤسسات الإعلامية الرسمية والخاصة، وتشجيعها على تنفيذ برامج تهدف إلى تغيير الذهنية السائدة والصورة النمطية السلبية للمرأة، وترسيخ مكانتها كمواطنة وشريكة للرجل في شتى المجالات،

ورفع مستوى الوعي بقضاياها، بما في ذلك الاتفاقيات والإعلانات والمعايير الدولية والإقليمية المعنية بالقضاء على التمييز والعنف ضد المرأة وتمكينها؛

(ي) تعزيز مشاركة المرأة في تكنولوجيا المعلومات والاتصال وبناء مجتمع المعرفة والمعلومات من خلال ما يلي: (أ) تنظيم برامج ودورات تدريبية لإكساب المرأة مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والاستفادة من الخدمات الإلكترونية في التجارة والتعليم والعمل والصحة والحكومة الإلكترونية؛ (ب) تمكين الآليات الوطنية والمنظمات المعنية بالمرأة من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمساندة قضايا المرأة؛ (ج) اعتماد التوصيات الصادرة عن اجتماع الخبراء لإكتساب المعرفة والتواصل والتضامن حول الاستراتيجيات الإعلامية للنهوض بالمرأة والحملات المعنية بها، (بيروت، 21-22 حزيران/يونيو 2011)، وإحاقها بتوصيات هذا الاجتماع ورفعها ضمن تقريره إلى الدورة السابعة والعشرين للإسكوا المزمع عقدها في أيار/مايو 2012 لاعتمادها؛

(ك) تشجيع التعاون والتنسيق بين شركاء التنمية من المجتمع المدني والحكومات والمجالس التشريعية والقطاع الخاص والمؤسسات الإعلامية والمانيين والمنظمات الدولية والإقليمية، من أجل النهوض بالمرأة وتنفيذ الاتفاقيات الدولية المعنية بها، لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقرار مجلس الأمن 1325 (2000)، وتحقيق أهداف إعلان الأمم المتحدة للألفية. وأيضاً توثيق التعاون والتنسيق بين مركز المرأة في الإسكوا والهيئات والمنظمات الإقليمية التي تتعامل معها، مثل جامعة الدول العربية ومنظمة المرأة العربية ومنظمة كوثر وغيرها؛

(ل) موافاة مركز المرأة في الإسكوا بما يلي: (أ) تقارير عن أفضل الممارسات والتجارب والمبادرات الناجحة؛ (ب) أية تغييرات أو تطورات تطراً على وضع المرأة في مجال الإحصاءات والتشريعات والقرارات والاستراتيجيات؛ (ج) أية وثائق ودراسات وتقارير ومواد أخرى حول المرأة، لتدرجها الإسكوا على موقعها الإلكتروني.

7- التوصيات الموجّهة إلى الإسكوا:

(أ) نشر أفضل الممارسات والتجارب الناجحة التي وثقتها البلدان الأعضاء وتعميمها على البلدان الأخرى للاستفادة منها؛

(ب) تقديم المعونة الفنية والخدمات الاستشارية لدعم البلدان الأعضاء في تنفيذ التوصيات؛

(ج) متابعة تنفيذ التوصيات بشكل دوري ومستمر (سنوياً)؛

(د) إعداد كتيب دوري حول الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة ورفع مستوى الوعي بشأنها لدى الرأي العام؛

(هـ) إصدار كتيب دوري حول وضع المرأة في منطقة الإسكوا يتضمن مؤشرات أساسية.

ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة

ألف- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة (البند 4 من جدول الأعمال)

1- تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا
لفترة السنتين 2010-2011 وتنفيذاً للتوصيات الصادرة

عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة

8- قدمت الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/3، عرضاً حول الأنشطة التي اضطلع بها مركز المرأة في الإسكوا منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة، ومنها:

(أ) إعداد الدراسات والأبحاث: دراسة حول التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان الأعضاء في الإسكوا: منظور النوع الاجتماعي (2010)؛ دليل إرشادي حول إدماج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج وأنشطة وزارات العمل والشؤون الاجتماعية في عدد من بلدان الإسكوا (2011)؛ دراسة حول الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الدول العربية (2011)؛ تقرير حول وضع المرأة العربية في عام 2011 بعنوان: القيادة السياسية والمشاركة في صنع القرار؛

(ب) عقد الاجتماعات والدورات التدريبية: ورشة عمل حول تعميم منظور النوع الاجتماعي لممثلين عن الآليات الوطنية المعنية بالمرأة ووزارة العمل (2010)؛ ورشة عمل حول إعداد الموازنات من منظور النوع الاجتماعي (2011)؛ ورشة عمل حول دور الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة في تفعيل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في منطقة الإسكوا (2010)؛ ورشة عمل حول دور البرلمانات العربية في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومكافحة العنف ضد المرأة (2010)؛ دورة تدريبية حول حماية المرأة في مناطق النزاع: قرار مجلس الأمن 1325 (2011)؛

(ج) إصدار مواد إعلامية وفنية: منشور "المرأة العربية في لمحة"؛ منشور حول تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ إنشاء صفحة إلكترونية لمركز المرأة؛ إنشاء شبكة إلكترونية كمنتدى للحوار بين المركز والمنظمات غير الحكومية الدولية؛

(د) تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة الفنية للبلدان الأعضاء في المجالات التالية: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ دمج النوع الاجتماعي؛ التخطيط الاستراتيجي؛ مهارات القيادة والتفاوض والمشاركة السياسية؛

(هـ) تنفيذ مشاريع ميدانية وأنشطة مموّلة من خارج الميزانية: دعم عدد من البلدان الأعضاء في تنفيذ مشروع لتعزيز الآليات الوطنية المعنية بالمرأة، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وذلك بدعم من إدارة الشؤون الاقتصادية في الأمم المتحدة وبالتنسيق مع اللجان الإقليمية الأخرى وبتمويل من الحكومة الإيطالية؛ ودعم لبنان في مشروع إنشاء مرصد للمرأة العربية وذلك في مشروع أولي تجريبي من المقرر أن تتولى مؤسسة الحريري للتنمية البشرية المستدامة (لبنان) تنفيذه، وذلك بالتعاون مع الإسكوا والبنك الإسلامي للتنمية والبنك الدولي.

9- وفي ختام العرض، أشارت الأمانة التنفيذية إلى ضرورة إيجاد مصادر تمويل إضافية من خارج الميزانية لدعم احتياجات البلدان الأعضاء في المرحلة الانتقالية الحرجة التي تمر بها المنطقة العربية، داعية هذه البلدان إلى دعم إنشاء صندوق ائتماني لهذا الغرض.

10- وخلال المناقشات التي تلت العرض، دعا أحد المشاركين إلى تحديد الآليات اللازمة لتقييم ومتابعة ورش العمل والدراسات التي تتولى الإسكوا تنفيذها، وذلك لرصد مدى استفادة البلدان المعنية من هذه الأنشطة. ثم تناول الحضور التوصيات التي صدرت عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة ولم تُنفذ حتى الآن في عدد من البلدان، متسائلين عن إمكانية إعادة إدراجها ضمن توصيات الدورة الحالية، أو دعوة الإسكوا إلى متابعة تنفيذها

مع كل بلد على حدة. ورداً على ذلك، أشارت الأمانة التنفيذية إلى أن القرار يُتخذ بالتشاور بينها وبين البلدان الأعضاء بما أنّ الإمكانيتين متاحتان.

11- وأشار أحد المشاركين إلى أن التقرير حول التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة لم يتطرق إلى مسألة التنسيق بين المنظمات الاقليمية العاملة في مجال تمكين المرأة من جهة، وبين الإسكوا ومنظمات الأمم المتحدة للمرأة من جهة ثانية، ولا إلى الدعم الذي تقدمه الإسكوا لمختلف البلدان العربية.

12- وبعد ذلك، استعرضت ممثلة منظمة المرأة العربية عدداً من أنشطة المنظمة، وذلك بهدف تعريف الحضور عليها وتعزيز التكامل بينها وبين الإسكوا، ومنها: (أ) إعداد دليل يتضمن مؤشرات كمية ونوعية حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ويهدف إلى مساعدة البلدان على كتابة التقارير بشأن تنفيذها ورفعها إلى لجنة المرأة؛ (ب) وضع الاستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة؛ (ج) تنفيذ الاتفاقية المبرمة بين منظمة المرأة العربية والإسكوا التي ترعى التنسيق وتبادل المعلومات بينهما.

2- الإجراءات التي اتخذتها البلدان الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها الرابعة

13- في إطار هذا البند، قدم ممثلو الأردن والسودان والعراق وفلسطين عروضاً حول الاجراءات التي اتخذتها بلدانهم لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في ختام دورتها الرابعة، فضلاً عن التحديات التي واجهتها في هذا الصدد.

14- وأشارت ممثلة العراق إلى أن أسباباً فنية حالت دون مشاركة بلدها في الدورة الرابعة للجنة المرأة، إلا أن الإجراءات التي يتخذها هذا البلد في مجال تمكين المرأة تصب كلها في إطار هذه التوصيات، ومنها: تخصيص 50 في المائة من وظائف وزارتي الصحة والتربية و30 في المائة من وظائف الوزارات الأخرى للنساء؛ وإشراك منظمات المرأة في صياغة قانون حماية المرأة من العنف الأسري وفي إعداد استراتيجية مناهضة العنف وأيضاً استراتيجية النهوض بالمرأة؛ وسحب التحفظ على المادة 9 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في عام 2011). وأشارت مندوبة العراق إلى ضرورة رفع مستوى الوعي بمفهوم النوع الاجتماعي والميزانية المراعية للفوارق بين الجنسين، بدءاً بالمسؤولين الحكوميين المعنيين بوضع الخطط الوطنية وصولاً إلى الموظفين العاديين.

15- واستعرض ممثل السودان الإنجازات التي حققها بلده تنفيذاً لتوصيات الدورة الرابعة للمرأة، وأبرزها ما يلي: تأسيس مركز للبحوث ولتوثيق المعلومات المتصلة بالمرأة في وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي؛ وتحديث مناهج التعليم وتنقيح الكتب المدرسية وإزالة الصور النمطية والسلبية للمرأة منها؛ وتعزيز دور المرأة في الحياة السياسية من خلال تمكينها من شغل مناصب قيادية في الحكومة والإدارات العامة والأحزاب السياسية، ونتيجة لحصولها على تمثيل بنسبة 25 في المائة كحد أدنى في البرلمان والمجالس التشريعية.

16- وقدمت ممثلة الأردن عرضاً أشارت فيه إلى عدد من إنجازات بلدها في مجال النهوض بالمرأة، ومنها اعتماد موازنات مراعية للفوارق بين الجنسين في سبع وزارات؛ وسحب التحفظ على المادة 15 (4) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وشددت على ضرورة توضيح المفاهيم المرتبطة بالنوع الاجتماعي، تفادياً للالتباس الحاصل بينه وبين مفاهيم أخرى مستهجنة في المجتمعات العربية. وأشارت إلى أنّ

المرأة أحرزت تقدماً على مستوى تبوؤ المناصب في القطاع العام، غير أن هذه المناصب لا تزال دون المستوى المرجو. وأضافت أن الإرادة السياسية اللازمة لتمكين المرأة موجودة، غير أن المشكلة تكمن في القبول الاجتماعي، وفي قلة الموارد البشرية والمادية اللازمة لتحقيق الغايات المنشودة.

17- وتناولت مندوبة فلسطين أهم الإنجازات التي حققتها بلادها في تمكين المرأة، مشددةً على أن النظام السياسي في فلسطين مساند لدورها. وشددت على أهمية تأسيس وزارة لشؤون المرأة من أجل تمكين المرأة من المشاركة في صنع القرار، مشيرة إلى إنشاء اللجنة الوطنية لتشغيل النساء وصدور قرار بدمج مفهوم النوع الاجتماعي في إعداد الموازنة، وتعليق العمل بمواد القانون المتعلقة بجرائم الشرف. وأسادت بتعزيز مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار، عن طريق تبوؤ خمسة مناصب وزارية ومنصب محافظ ونائب محافظ. وشددت على أن تمكين المرأة لن يتحقق إلا عند قيام دولة فلسطينية حرة ومستقلة.

باء- دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة (البند 5 من جدول الأعمال)

1- دليل إرشادي حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا

18- قدمت الأمانة التنفيذية، في إطار هذا البند، عرضاً أشارت فيه إلى أن الدليل الإرشادي الذي أعدته الإسكوا حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في البلدان الأعضاء يركز على منهجية تشاركية، وبشكل مرجعاً يمكن للبلدان الاسترشاد به في عملية الدمج، وبيّن الخطوات المتبعة والواجب اتخاذها، ويعرض الدروس المكتسبة ليتم الأخذ بها مستقبلاً. واستعرضت الأمانة التنفيذية أهداف هذا الدليل، وهي بناء القدرات، والتزود بالمهارات اللازمة لجمع البيانات وتحليلها من أجل اعتماد اطار مفاهيمي مشترك، وبناء شراكة بين الوزارة أو المؤسسة المعنية والآلية الوطنية للمرأة، في المرحلة الأولى. أما المرحلة الثانية، فتتضمن تطبيق المهارات المكتسبة في الوزارة أو المؤسسة المعنية بشكل عملي، والاتفاق على آلية للمتابعة والتقييم من خلال إرسال التقارير الى مركز المرأة الذي يتولى بدوره القيام بتحليل مقارن لجميع التقارير الواردة من أجل التوصل الى النتائج النهائية وتقديم التوصيات.

19- وتتمثل المرحلة الثالثة في تبادل الخبرات والتجارب الناجحة والدروس المكتسبة من الدراسات، والتأكيد على استمرارية آليات المتابعة والتقييم لضمان مأسسة عملية دمج النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة، فضلاً عن تعميم هذا البرنامج عبر إعداد دليل عملي حول تحليل المؤسسات من منظور النوع الاجتماعي يركز على التجارب والخبرات العملية.

20- وبعد ذلك، تناولت الأمانة التنفيذية الاجراءات المتخذة لتنفيذ دمج النوع الاجتماعي في المؤسسات، وأبرزها جمع البيانات الكمية والنوعية اللازمة لتحليل السياسات والبرامج والأنشطة من منظور النوع الاجتماعي؛ ووضع خطط العمل وآليات المتابعة والتقييم. وسلّطت الضوء على ضرورة توفر الإرادة السياسية، وأهمية الشراكة بين الآليات الوطنية والوزارات والمؤسسات المعنية بالمرأة، ومتابعة تنفيذ خطط العمل الموضوعية، ورصد المبادرات الهادفة الى تحقيق المساواة بين الجنسين، وبناء القدرات العاملة على مختلف المستويات من أجل دمج النوع الاجتماعي. واستعرضت أيضاً الخطوات التي اتخذتها الإسكوا في دمج النوع الاجتماعي، مع الإشارة إلى أن الإسكوا ستبدأ بتنفيذ خطة تجريبية داخل الأمانة التنفيذية للإسكوا ترمي

الى دمج النوع الاجتماعي وتمكين المرأة. ومن المقرر أن تنفذ هذه الخطة على مستوى منظومة الأمم المتحدة من أجل اختبارها في عام 2012 واعتمادها رسمياً في عام 2013.

2- جهود البلدان العربية لدمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة

21- في إطار هذا البند، قدم ممثلو الأردن والبحرين وفلسطين ولبنان واليمن والمغرب عروضاً حول تجربة بلدانهم في دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها.

22- وشددت مندوبة الأردن على ضرورة أن تراعي الخطط الموضوعة في جميع المجالات مفهوم النوع الاجتماعي، وعلى أهمية دراسة وتحليل بُعد النوع الاجتماعي على مستوى التطبيق الإداري والإجرائي. وأضافت أن الأردن بدأ بتطبيق مفهوم النوع الاجتماعي في وظائف القطاع العام. غير أن هذا الأمر لا يكفي، إذ يجب تعميم هذا المفهوم في القطاع الخاص والجمعيات الأهلية، حيث تُعيّن النساء في الوظائف المتواضعة فيما تبقى المناصب المهمة حكراً على الرجال. ومن هنا ضرورة تضافر جهود القطاعات العامة والخاصة والأهلية من أجل إدماج مفهوم النوع الاجتماعي. وشددت ممثلة الأردن على الشمول الذي يتّسم به مفهوم النوع الاجتماعي، وعلى ضرورة توضيح هذا المفهوم تلافياً لخلطه مع مفاهيم أخرى تتعارض مع الشريعة الإسلامية والثقافة العربية.

23- وأشارت مندوبة اليمن إلى أن اللجنة الوطنية للمرأة تستعد لتحديد احتياجات النوع الاجتماعي في إطار الخطة الخمسية الرابعة للفترة 2011-2015، على مختلف المحاور، وذلك لإدراج هذه الاحتياجات في الخطة المذكورة والبرنامج الاستثماري. ثم استعرضت منهجية العمل المتبعة والأسباب الكامنة وراء تضمين هذه الاحتياجات في الخطة الخمسية والمجالات التي تغطيها (الصناعة، والبيئة، والتعليم، والصحة، والإعلام، والثقافة). وختمت عرضها بالإشارة إلى الخطوات الواجب اتخاذها لتمكين المرأة، مثل توسيع صلاحيات الآلية الوطنية للمرأة؛ ورفع مشاركة المرأة في المواقع السياسية والقيادية، لا سيما في المجالس المحلية والنواب والشورى، بنسبة 30 في المائة؛ وإنشاء خطوط ساخنة رسمية لاستقبال شكاوى النساء المعنفات في بعض المدن الرئيسية وفتح دور لإيوائهنّ.

24- وأعطى ممثل فلسطين لمحة عن وزارة شؤون المرأة، مبيناً الأهداف التي ترمي إليها والإنجازات التي حققتها في تعزيز الالتزام الحكومي وتطوير آليات للمتابعة والتقييم في مجال النوع الاجتماعي، ومنها: مصادقة مجلس الوزراء على الخطة الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي؛ وتشكيل وحدة للنوع الاجتماعي في جهاز الشرطة؛ ودمج قضايا النوع الاجتماعي في استراتيجية وزارة الزراعة والثقافة؛ وصدر قرار عن مجلس الوزراء بشأن دمج النوع الاجتماعي في عملية إعداد الموازنة. وتوقف الممثل عند إنجازات أخرى في مجال القضاء على العنف ضد المرأة ورفع مشاركة المرأة في سوق العمل، واعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

25- وأشارت ممثلة لبنان إلى تعيين جهات للتنسيق في معظم الإدارات الرسمية في قضايا المساواة بين الجنسين. وعُقدت سلسلة من الاجتماعات وورش العمل وحلقات الحوار لبناء قدراتهم وتعزيز مهاراتهم، تمهيداً لتكليفهم بمهام محددة في تمكين المرأة. وشددت ممثلة لبنان على أن طرح موضوع المرأة يقيّ شعورها بأنها غير متروكة ويعزز من ثقتها بنفسها، مشيرة إلى أهمية توفير أجواء اقتصادية مؤاتية لتمكين المرأة، إذ إن استقلاليتها المادية عن الرجل تجعلها أكثر قدرة على تحقيق مطالبها.

26- وأكد ممثل البحرين على أن التنمية الشاملة والمستدامة للمجتمع البحريني لا يمكن أن تتحقق إلا بشراكة عادلة بين المرأة والرجل، مشيراً إلى أنّ المؤتمر الوطني للمرأة البحرينية الذي عقد للمرة الأولى في البحرين في عام 2010 أسفر عن نموذج وطني لدمج احتياجات المرأة. وبعد ذلك، صدر أمر ملكي بإنشاء وتنظيم لجنة وطنية لمتابعة تنفيذ هذا النموذج في إطار برنامج عمل الحكومة. وعدّد الممثل الإجراءات المتخذة لتفعيل هذا النموذج، وأبرزها وضع ميزانية تستجيب لاحتياجات المرأة والنوع الاجتماعي كآلية لتنظيم ومراقبة الإنفاق الحكومي، وإنشاء وحدات لضمان تكافؤ الفرص في الوزارات والمؤسسات الرسمية، ووضع مسودة خطة لتفعيل النموذج الوطني. وأعطى لمحة عن البرامج التدريبية التي نفذها بلده في إطار دمج احتياجات المرأة في المسيرة الإنمائية.

27- وعرّفت مندوبة المغرب بالأجندة الحكومية للمساواة بين الجنسين (2011-2015)، وهدفها ترسيخ الإنصاف والمساواة بين الرجل والمرأة في جميع المجالات، ودمج منظور النوع الاجتماعي في السياسات العامة وبرامج التنمية. وحددت المجالات ذات الأولوية لتنفيذ هذه الأجندة، وهي ترسيخ المساواة بين الجنسين في جميع المؤسسات الرسمية؛ والنفذ المتكافئ والمتساوي للفتيات والفتيان إلى نظام تعليمي جيد؛ وتقديم الخدمات الصحية وتلك المتصلة بالبنى الأساسية؛ وتحقيق المساواة بين الجنسين في الحقوق المدنية؛ والقضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة؛ والإنصاف والمساواة في الوصول إلى مناصب صنع القرار على الصعيدين الإداري والسياسي؛ ومكافحة التمييز ضد المرأة في سوق العمل وعدم مساواتها بالرجل؛ والقضاء على الفقر ومختلف الصعوبات التي تتعرض لها النساء والفتيات؛ ونشر ثقافة المساواة ومحاربة الصور النمطية للجنسين.

جيم- التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية (البند 6 من جدول الأعمال)

1- تنفيذ الاتفاقية في البلدان العربية: تحليل مقارن للإنجازات والتحديات

28- قدمت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/4، عرضاً استهلته بتقديم لمحة سريعة عن وضع المرأة في منطقة الإسكوا. واستعرضت بعد ذلك التقدم المحرز في تطبيق الاتفاقية، ومنها المصادقة على الاتفاقية؛ والانضمام إلى البروتوكول الاختياري؛ وسحب بعض التحفظات أو تعديل بعض القوانين لتتماشى مع أحكام الاتفاقية؛ وتعديل قوانين الجنسية؛ وتعديل بعض التشريعات المرتبطة بقوانين الأسرة، مثل رفع سن الزواج وسن حضانة الأطفال؛ وإنشاء محاكم للأسرة وصناديق للنفقة أو تأمين الأسرة، وتعديل إجراءات المحاكم الشرعية؛ وإصدار تشريعات خاصة بالحصص النسائية لزيادة الترشيح والانتخاب في البرلمان وفي المجالس البلدية؛ ووضع استراتيجيات وطنية للقضاء على العنف ضد المرأة.

29- واستعرضت الأمانة التنفيذية التحديات التي تعوق تحقيق المساواة بين الجنسين وتعرقل تقدّم المرأة في المنطقة العربية، وهي كالتالي: امتناع عدد من بلدان الإسكوا عن تطبيق مواد معينة من الاتفاقية، من خلال التحفظ على مواد أساسية منها (كالمادتين 2 و16)؛ وغياب قانون يرمي مكافحة الاتجار بالبشر وتقديم الدعم والمساعدة للضحايا (المادة 6)؛ وعدم منح المرأة حقوقاً متساوية مع الرجل فيما يتعلق بالحصول على الجنسية وتغييرها والاحتفاظ بها ومنحها (المادة 9)؛ واستمرار عدم المساواة بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالأهلية القانونية وعدم المساواة في التعامل مع النساء في المحاكم (المادة 15)؛ وعدم تحديد سن قانونية للزواج وعدم وجوب تسجيل عقود الزواج (المادة 16).

2- مبادرات خلافة في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية

30- في إطار هذا البند، قدمت الأمانة التنفيذية عرضاً يركز على دراسة تحليلية، أعدها مركز المرأة في الإسكوا، استعرضت فيه المبادرات الخلاقة المتخذة لمكافحة العنف ضد المرأة وشتى أشكال العنف على أساس النوع الاجتماعي في العالم العربي. وتندرج هذه المبادرات في المجالات التالية: الإبلاغ عن جرائم العنف؛ وبرامج الرعاية والحماية للنساء المعنفات؛ وبرامج الإرشاد النفسي للنساء المعنفات؛ والخط الساخن؛ وبرامج المساعدة القانونية؛ وحملات التوعية. و قدمت الأمانة التنفيذية أمثلة عدة على بعض التجارب الناجحة في عدد من بلدان الإسكوا، منها: إنشاء إدارة حماية الأسرة التابعة لوزارة الداخلية في الأردن والسودان؛ وزيادة عدد الشرطيات المؤهلات للتعامل مع العنف ضد المرأة في اليمن والبحرين؛ وقيام عدد من مؤسسات المجتمع المدني بتقديم الخدمات للنساء المعنفات (منظمة كفى عنف وإستغلال، والهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة في لبنان؛ ومركز إيواء "بيت حواء" في مصر)؛ وتعيين محامين لمتابعة قضايا العنف أمام المحاكم؛ وتنظيم حملة ضد التحرش الجنسي في الشوارع المصرية؛ وحملة لمناهضة الزواج المبكر في الأردن.

31- وتطرق الأمانة التنفيذية إلى أبرز العقبات المجتمعية التي تقف عائقاً أمام برامج الإرشاد النفسي، وهي صعوبة تقبل المجتمع المحيط بالمرأة لفكرة الإرشاد النفسي، ومحدودية حرية تنقل المرأة، وعدم حضور الجلسات بانتظام. وجرى التشديد على ضرورة أن تكون خدمة الخط الساخن مجانية ومتوفرة في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، طيلة أيام الأسبوع وعلى مدى 24 ساعة في اليوم.

3- تبادل التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها على الصعيد الوطني

32- أشارت ممثلة الأردن إلى أن بلدها أعد دليلاً خاصاً للمحامين حول كيفية استخدام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أمام القضاء، موضحةً أن عشر قضايا سُجّلت حتى الآن وفقاً لهذا الدليل، وقد صدر حكم في اثنتين منها. وشددت كذلك على أهمية إعداد التقارير، إذ إنها الوسيلة الفضلى لمراجعة ما تم إحرازه في مختلف مجالات تمكين المرأة. وأضافت أن الفجوة في المشاركة السياسية والاقتصادية للمرأة لا تزال كبيرة وتتطلب بذل جهود جمة لجسرها. وفيما يتعلق بخدمات المساعدة المتوفرة للمرأة في الأردن، سلطت مندوبة الأردن الضوء على مكتب شكاوى المرأة الذي يقدم خدمات عدة عبر مركز واحد يجتمع فيه عدد من الاخصائيين، منها خدمة الخط الساخن المجانية. وأشادت بخدمات المساعدة القانونية التي كان الأردن رائداً في إطلاقها في عام 1982، مع الإشارة إلى أن المشكلة في هذا المجال تكمن في ارتفاع كلفة أجور المحامين الذين يتولون القضايا المطروحة، الأمر الذي يدل على ضرورة إنشاء شبكة محامين معينين بقضايا حقوق المرأة يوفر هذه الخدمات بكلفة أقل. وتناولت أيضاً خدمات الإرشاد النفسي، مشيرة إلى كلفتها المرتفعة وإلى ندرة الأطباء النفسيين المؤهلين. ودعت إلى تنظيم حملات التوعية التي يمكن أن تترك أثراً إيجابياً واسع النطاق إذا ما تم التخطيط لها جيداً واختيرت عناوينها على النحو المناسب. وأشارت ممثلة الأردن إلى التطور الحاصل في بلدها في مجال الوصول إلى العدالة، لا سيما بعد ارتفاع نسبة النساء في المجالات القضائية.

33- وأشارت مندوبة العراق إلى أن مواد الدستور العراقي تصب كلها في تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة، وأن ما ينقص هو التطبيق السليم فحسب. وقد انضم العراق إلى بروتوكول منع وقوع ومعاينة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، كما أعد مسودة قانون لم يُصوّت عليها بعد لمكافحة الاتجار بالبشر، نتيجة لتفشي هذه الظاهرة بعد عام 2003. واستعرضت عدداً من القوانين التي اعتمدت بعد عام 2003 بهدف تعزيز وضع المرأة، ومنها اعتماد نظام

الكوتا النسائية، ومنحها القدرة على نقل جنسيتها إلى أولادها، وإلزامية التعليم للذكور والإناث لغاية سن الثانية عشرة. وأشارت إلى التسهيلات المتوفرة للمرأة العراقية والتي تسمح لها بالمواءمة بين واجباتها المنزلية ومهامها في العمل، مثل فتح دور حضانة داخل كل الإدارات الرسمية، ومنحها إجازة أمومة لستة أشهر براتب كامل مع إمكانية التجديد لستة أشهر إضافية بنصف راتب، ولسنة براتب كامل في حال أنجبت توأماً. وهدت ممثلة العراق عدداً من الأنشطة المنفذة في بلدها في مجال تمكين المرأة، مثل تعزيز الرعاية الصحية عبر تنظيم الحملات الصحية والمطالبة بزيادة المراكز الصحية الخاصة بالمرأة، ووضع استراتيجية وطنية للتخفيف من وطأة الفقر، وتعزيز الاهتمام بالمرأة الريفية. وختمت كلمتها بالإشارة إلى أن المرأة العراقية لطالما كانت ضحية العنف الإرهابي والطائفي والأسري، وأن معاناتها قد ازدادت بعد اجتياح العراق، وأن العمل قد بدأ من أجل إعداد قانون يحميها من العنف الأسري.

34- وأشارت ممثلة فلسطين إلى أن أوسع أنواع العنف في بلدها هو عنف الاحتلال، مع أن ذلك لا ينفى بشاعة العنف الأسري. وأكدت أن الفلسطينيين بدان العمل بجدية منذ اللحظة الأولى لقيام السلطة الفلسطينية، وحققت تقدماً في مجالات هامة، مثل إنشاء وحدة خاصة للشكاوى في كل وزارة، وإنشاء ديوان مظالم خاص بالنساء، ومركز للإرشاد القانوني، ومراكز للإيواء. وأضافت أن نسبة التعليم لدى النساء ارتفعت بشكل ملحوظ بعد تعزيز البنى الأساسية للتعليم، بحيث أصبحت المدارس متوفرة في كل قرية تقريباً، بالرغم من تأثر هذه النسبة بمدى استقرار الوضع السياسي في البلاد. أما الخطوط الساخنة، فهي غير متوفرة في جميع الوزارات، بل على مستوى الجمعيات الأهلية ومراكز الإرشاد القانوني والاجتماعي.

35- وأفادت ممثلة اليمن أن السلطات المختصة في بلدها عهدت إلى عالمين من علماء الدين بدراسة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من المنظور الشرعي، وأنهما أكدا أن هذه الاتفاقية لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية. وانطلاقاً من ذلك، دعت إلى تكليف مؤسسة دينية عريقة وموثوقة كالأزهر مثلاً بدراسة هذه الاتفاقية بشكل معمق، من أجل التأكد من أن موادها لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية، الأمر الذي ينبغي أن يؤدي إلى سحب التحفظات عليها. وشددت على ضرورة أن تصادق البلدان العربية على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية، وهو أمر تعارضه بعض الحكومات بشدة. واستعرضت ممثلة اليمن أيضاً عدداً من الإنجازات التي تحققت في بلدها على مستوى تمكين المرأة، منها اقتناع الحكومة بإدراج قضية القضاء على العنف ضد المرأة ضمن الخطة الخمسية الوطنية، وإنشاء دور إيواء للمعنفات. ولكنها أشارت بالمقابل إلى أن البرامج المختصة بمناهضة العنف ضد المرأة لا تزال تفتقر إلى التمويل الكافي.

36- وفي معرض تعليقها على تقارير الإنجاز التي أرسلتها البلدان، أشارت إلى أن هذه التقارير ليست "كمية"، بما أنها لا تقيس التقدم المحرز في تنفيذ المؤشرات المتعلقة بالمرأة، كما أنها لا تغطي مشاكل عدة تواجهها البلدان العربية، مثل تهريب الأطفال وخصوصاً الطفلات، وقضايا النازحات واللاجئات والمعوقات وخدمات المنازل. وفي هذا الشأن، أفادت الأمانة التنفيذية بأن التقرير الذي أعدته هو نتاج مشترك بين الإسكوا والبلدان الأعضاء التي تزود اللجنة بالبيانات حول التقدم المحرز فيها، الأمر الذي يدل على ضرورة التنسيق والتعاون بين الطرفين من أجل تعزيز دقة البيانات والمعلومات الواردة في تقارير الإسكوا.

37- وأشارت ممثلة السودان إلى أن بلدها لم يصادق حتى الآن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، نظراً إلى تحفظاته على بعض موادها التي يعتبرها متعارضة مع الشريعة الإسلامية. وأشارت إلى أن السودان أعد تقريراً عرض فيه أسباب عدم مصادقته على الاتفاقية، كي يُرفع إلى اللجنة المختصة. واستعرضت عدداً من الإنجازات التي أحرزها السودان، ومعظمها في مناهضة العنف الذي استفحل بعد نشوب النزاعات المسلحة، لا سيما في إقليم دارفور. وبعد انفصال الجنوب وفقاً للاستفتاء الذي تم بموجب اتفاق نيفاشا، اعتمد الإعلان الصادر عن مؤتمر المانحين للسودان في أوغندا والذي يتضمن بنوداً

واضحة متعلقة بالعنف. كما أنشئت وحدات لحماية الطفل والمرأة في الشرطة، بالإضافة إلى الخط الساخن ووحدات العون القانوني داخل السجون. واختتمت كلامها بالتأكيد على ضرورة التعاون بين البلدان العربية، وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة فيما بينها، وتوحيد الموقف العربي في المحافل الدولية.

38- وأشارت ممثلة المغرب إلى أن بلدها قد سحب تحفظاته على جميع مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ما عدا المادة (2) منها، وأنه حقق قفزة نوعية في وصول النساء إلى مراكز القرار. وأشارت إلى أن برنامج تمكين المرأة الذي تتعاون وكالات الأمم المتحدة والوكالات الوطنية المعنية بالمرأة لتنفيذه يعتمد مقاربة شاملة تطل مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وأنه بات في طور الإنجاز. وأضافت أن جمعيات الحقوق المدنية والوكالات الوطنية المعنية بشؤون المرأة تضغط لإقرار قانون يجرم العنف الزوجي، في ضوء الدراسات الأخيرة التي برهنت أن هذا النوع من العنف يحل في رأس قائمة أشكال العنف ضد المرأة. وسلطت ممثلة المغرب الضوء على أهمية إشراك الرجل في حملات مناهضة العنف ضد المرأة، نظراً إلى أهمية دوره في هذا الصدد. وأشارت في ختام عرضها إلى أن التحديات الأساسية تكمن في تفعيل القوانين المناهضة للعنف ضد المرأة، وتغيير الذهنية التي تحول دون ذلك، وتزويد المراكز المعنية بتقديم الخدمات إلى النساء بالموارد المالية والبشرية اللازمة. وذكرت بأن المغرب أنشأ صندوقاً للتكافل الأسري في عام 2010.

دال- مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن (البند 7 من جدول الأعمال)

39- عرضت ممثلة الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/5، تحليلاً مقارناً حول مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام، أعطت فيه لمحة بالأرقام عن المكاسب التي حققتها المرأة في هذا المجال، مع أن هذه المكاسب تبقى أضعف من تلك التي تحققت في القطاع الخاص. وأشارت إلى أن النتائج على أرض الواقع جاءت مغايرة للمبدأ القائل بأن تحسن مستوى التعلم لدى المرأة سيؤدي إلى رفع مشاركتها نسبياً في سوق العمل، ووصولها إلى مراكز صنع القرار في القطاع الخاص، مما ينعكس إيجاباً على تبوؤ مناصب رفيعة في الشأن العام. وأشارت إلى أن معدل التمثيل النسبي للمرأة في البرلمانات في العالم لا يزال دون المستوى المنشود، لا سيما في البلدان العربية حيث تمثيل المرأة يبلغ أدنى مستوياته.

40- وأوضحت أن القصور في نسبة تمثيل المرأة في مراكز صنع القرار في الشأن العام يعود إلى خمسة عوامل أساسية، هي (أ) مستوى نمو البلدان وتقدمها؛ (ب) مستوى دخل الفرد من الناتج القومي الإجمالي؛ (ج) نوعية النظام السياسي المعتمد؛ (د) التفسيرات الدينية غير الصديقة للمرأة؛ (هـ) الثقافة السياسية السائدة. ويجب أيضاً أخذ نسبة النساء في اللجان التنفيذية والتشريعية وفي مراكز صنع القرار داخل الأحزاب السياسية في الاعتبار، وكذلك نسبة النساء المرشحات على اللوائح الانتخابية لتلك الأحزاب.

41- وتطرقت الأمانة التنفيذية إلى نموذج مسار المرأة في المعترك السياسي الذي تطرحه هذه الوثيقة، والذي يقوم على نظرية الـ "كتلة الحاسمة" المتصلة بتأهيل المرأة لتبوء المراكز القيادية وصنع القرار. وهذا الأمر يعني أن عضوية المرأة في الأحزاب تعزز وجودها في الهيئات القيادية وترفع من حظوظ إدراجها ضمن لوائح الترشيح الحزبية وبالتالي فوزها في الانتخابات. وأشارت إلى وجود علاقة عكسية بين درجة تدين الأحزاب وفرص وصول المرأة إلى مراكز القيادة، وعلاقة إيجابية بين وجودها في مراكز صنع القرار داخل الأحزاب السياسية ونسبة ترشيحها على اللوائح الانتخابية.

42- وقدّم ممثلو البلدان الأعضاء مداخلات حول مشاركة المرأة في صنع القرار، انطلاقاً من تجربة بلدانهم. على سبيل المثال، تساءلت مندوبة الكويت عن مدى استفادة المرأة من التكتلات القائمة في المرحلة التي تشهد فيها الكويت انتخابات تشريعية. ورداً على ذلك، أشارت الأمانة التنفيذية إلى أنه نظراً إلى أن التكتلات هي الإطار الوحيد المتوفر في الكويت حالياً لدعم المرشحين، يمكن للمرأة أن تنضم إليها إذا ما أُتيح لها ذلك على نحو يمثل طموحاتها. فبناء التكتلات والتحالفات واتخاذ المبادرات لجذب الأصوات وتأهيل المرشحات هي السبل التي ستتمكن المرأة من الوصول إلى مراكز صنع القرار.

43- وأشارت ممثلة فلسطين إلى التجريبتين الانتخابيتين التي مرّ بهما بلدها، وإلى اعتماد قانون مختلط ما بين القوائم النسبية والقوائم الفردية في الجولة الثانية، حيث شكّلت القوائم النسبية المنفذ الذي دخلت عبره النساء إلى المعترك السياسي. وأضافت أن المرأة ينقصها التمويل اللازم لخوض الانتخابات، وأنها تتعرض في بعض الأحيان للخدلان من قِبَل الجهات التي تتحالف معها.

44- وأفادت ممثلة الأردن أن مشاركة المرأة في المعترك السياسي ما زالت تشكل تحدياً كبيراً، لا سيما وأن المشكلة لا تكمن في أوضاع المرأة فحسب، بل تطال الحياة الديمقراطية والسياسية بأسرها. وشهد الأردن تجارب ناجحة في هذا المجال، منها إنشاء تجمّع لجان المرأة الوطني الأردني وتمثيل المرأة في الأحزاب السياسية. وأضافت أن القضايا الثلاث الأساسية التي تهم المرأة على مستوى الأحزاب هي نسبة تمثيلها في هذه الأحزاب وفي قياداتها، ومدى اهتمامها بقضايا المرأة. كما شددت على أن المشاركة الحزبية للمرأة لا تقاس بعدد الإناث في الحزب، بل بمدى وصولهن إلى مراكز قيادية داخله. وتناولت قدرة المرأة على التأثير على برامج الأحزاب، حتى ولو لم تنتم إليها، وذلك من خلال فرض نوع من الضغط السياسي على الأحزاب أولاً والمرشحين والبرلمانيين تالياً.

45- وأشارت ممثلة اليمن إلى أن المرأة التي تصل إلى مراكز صنع القرار قد لا تتبنى بالضرورة قضايا المرأة، وأن الأحزاب السياسية لا تركز على الدور الأسري للمرأة.

46- وتوقف ممثل البحرين عند البرنامج الذي ينفذه بلده منذ عام 2006 ويهدف إلى تمكين المرأة سياسياً ويرتكز على ثلاثة محاور أساسية، هي الشراكة والتوعية والتدريب. وتطرق إلى سعي بلاده إلى تعديل قانون دعم الجمعيات السياسية الهادف إلى تقديم الدعم المادي نفسه للرجال والنساء. وهذه الخطوة إنما هي محقّز إيجابي يدفع الأحزاب إلى ضم النساء إلى صفوفها وإتاحة وصولهنّ إلى مراكز القرار.

47- وأكدت ممثلة السودان أنّ دستور بلدها يضمن حق المرأة في الترشح منذ عام 1954، وحققت المرأة السودانية عدة إنجازات في هذا المجال، مثل إنشاء ملتقى نساء الأحزاب الذي يهدف إلى دمج قضايا المرأة في البرامج الحزبية على اختلافها، وإيصالها إلى مناصب حزبية وبرلمانية هامة، وترشيحها لمنصب رئاسة الجمهورية. غير أن الطريق لا يزال طويلاً ويتطلب بذل جهود كبيرة، لا سيما في مجال تعزيز اهتمام المرأة القيادية بقضايا المرأة.

48- وعرضت ممثلة العراق بعض الاستراتيجيات التي اعتمدها بلدها لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات. فقد صدرت تعليمات إلزامية بتضمين لوائح الترشيح امرأة واحدة مقابل كل رجلين، واللوائح الفائزة امرأة واحدة مقابل ثلاثة رجال. كما أدت المراجع الدينية دوراً بناءً في تشجيع المواطنين، رجالاً ونساءً، على المشاركة في الانتخابات من خلال اعتبار المشاركة أمراً شرعياً وتقسيم المناطق إلى قطاعات يُرشح فيها شخص واحد، رجلاً كان أم امرأة، ويكون المواطنون ملزمين بانتخابه.

49- وأشارت ممثلة المغرب إلى أن النساء في بلدها موجودات في قواعد الأحزاب، غير أنهن شبه غائبات في المراكز القيادية وفي الإدارات العامة. وغالبا ما تعارض الأحزاب المغربية الخطوات الهادفة إلى تمكين المرأة سياسياً، وتعرقل تبنيتها. ولذلك، يكمن التحدي الأكبر في دخول النساء الناشطات في الأحزاب بتحالفات داخل أحزابها للضغط باتجاه تقاسم السلطات بين الرجل والمرأة.

50- وأشارت ممثلة جامعة الدول العربية إلى ثلاث قضايا أساسية في إطار تعزيز موقع المرأة في مراكز القرار، وهي بناء تجمعات نسائية تصل المرأة عن طريقها إلى مراكز القرار، ومشاركة المرأة في الأحزاب وفي تحديد برامجها، وإقدام المرأة على خوض الانتخابات في النظم الانتخابية المختلفة.

51- وتعقيباً على ما ورد في تعليقات البلدان الأعضاء، أشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى أهمية توثيق التجارب الناجحة في مجال المشاركة السياسية للمرأة وتبادلها بين البلدان، بما أن تجارب بلدان عربية معينة تناسب بلدانا عربية أخرى أكثر من التجارب المطبقة في الغرب. وأكدت على ضرورة تمكين الآليات الوطنية، لجانباً كانت أم وزارات، وتعزيز بنائها المؤسسي. وتطرق أيضاً إلى أهمية الكوتا والنظم الانتخابية، مشيرة إلى أن النسبية هامة بحد ذاتها لأنها تعطي دفعا للمرأة، شأنها شأن اللوائح المغلقة، بما أن اللوائح المفتوحة غالباً ما تؤدي إلى شطب المرشحات. وأوضحت ممثلة الأمانة التنفيذية أن ما يهم هو دمج المرأة في الحزب وليس تخصيص دائرة محددة لها، مشيرة إلى أن بعض الأحزاب الدينية قد تلجأ إلى توظيف المرأة خدمة لمصالحها السياسية فترشحها في حال كان لهذا الترشيح أثر إيجابي على فوز الحزب.

52- وأجمع ممثلو البلدان الأعضاء على أنه يجب التدقيق في البيانات الواردة في الدراسة وتحديثها. وأشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى أن هذه المشكلة مزمنة، وأن الإسكوا لطالما عانت منها بسبب النقص في البيانات التي توفرها البلدان الأعضاء، فضلاً عن التباين في الفترات الزمنية التي تغطيها الإحصاءات، الأمر الذي يعيق عملية المقارنة. وبناء على ذلك، دعت البلدان إلى الاتفاق على آلية محددة لتوفير البيانات وتحديثها والتأكد من صحتها. ووزعت الأمانة التنفيذية جداول حول المرأة في الأحزاب السياسية وفي الشأن العام على البلدان الأعضاء لتحديثها وموافاة مركز المرأة بها في موعد أقصاه 15 كانون الثاني/يناير 2012.

هاء- تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي (البند 8 من جدول الأعمال)

53- قدم ممثل الأمانة التنفيذية في إطار هذا البند عرضاً حول دور الإعلام في تمكين المرأة في المنطقة العربية. وأشار إلى أن الإعلام الإنمائي، أي الإعلام الذي يهتم بعملية التنمية والقضايا الاجتماعية، شبه معدوم في المنطقة التي يغلب فيها الإعلام ذو الطابع السياسي والترفيهي. وأضاف إلى عدم بذل أية جهود واضحة وملموسة لتغيير هذا الواقع من خلال وضع سياسات وبرامج معنية مثلاً. وينبغي أن يستند هذا الإعلام، في حال توفر، إلى المواثيق والمعاهدات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة وأن يتطور بالتعاون مع المؤسسات العربية المختصة. وأوضح أنه غالباً ما يسلط الضوء على نجومية المرأة الناشطة إعلامياً على حساب قضايا أخرى بالغة الأهمية، مثل قضايا المرأة. وتوقع أن تشهد السنوات المقبلة منافسة حادة بين النساء والرجال على مستوى المناصب الإعلامية العالية، لأن مستوى تعليم المرأة وخبراتها يتحسن، فيما يزداد تمسك الرجال الذين يشغلون مناصب إعلامية عالية بمواقعهم.

54- وفي معرض المناقشات التي تلت العرض، أشار الحضور إلى أن الإعلام في معظم البلدان العربية يعكس صورة نمطية وسلبية للمرأة ويصورها كسلعة. ومن هنا ضرورة بذل الجهود اللازمة لتغيير هذا الواقع، من خلال التركيز على الفئات الشابة التي تعد الأكثر تأثراً بالإعلام. ولا توجد في العالم العربي أية استراتيجية وطنية إعلامية تحدد العناصر التي يجب استثمارها للشروع في عملية التنمية المستدامة؛ ومن هنا ضرورة وضع استراتيجية شاملة مصحوبة ببرامج تطبيق وإطار زمني محدد لتنفيذها. وبما أن الإعلام سلاح ذو حدين، من الأهمية بمكان تحديد الضوابط اللازمة له كي لا يُستخدم بطريقة سلبية.

55- وشدد الحضور كذلك على ضرورة تعزيز قدرات الإعلاميين وتمكينهم، وتعزيز قدرات الآليات الوطنية والنساء على استخدام الإعلام المجتمعي الحديث، وذلك عن طريق تنظيم ورش عمل تفضي إلى استراتيجيات محددة لتعامل الإعلام مع قضايا المرأة. وشددوا على ضرورة حث المحطات والإذاعات الرسمية على تخصيص وقت معين لبث البرامج الاجتماعية، لا سيما تلك التي تُعنى بقضايا المرأة، وعرضها مجاناً.

56- وعرضت بعض البلدان تجاربها الناجحة في تفعيل دور الإعلام المراعي للفوارق بين الجنسين في تمكين المرأة، مثل تنظيم حملات توعية إعلامية في مجال مكافحة سرطان الثدي، وإنشاء إذاعة مجتمعية تركز برامجها على الشباب وقضايا المرأة.

57- وفي ختام المناقشات، عرضت الأمانة التنفيذية على المشاركين التوصيات الصادرة عن اجتماع الخبراء حول الاستراتيجيات الإعلامية للنهوض بالمرأة في منطقة الإسكوا والحملات المعنية بها (بيروت، 21-22 حزيران/يونيو 2011) لأخذ العلم بها، وتمّ الاتفاق على إلحاقها بالتوصيات الصادرة عن الدورة الخامسة للجنة المرأة، وذلك لاعتمادها ورفعها إلى دورة الإسكوا المقرر عقدها في أيار/مايو 2012.

واو- برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة (البند 9 من جدول الأعمال)

58- قدمت الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/5، عرضاً حول برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة، وذلك في إطار البرنامج الفرعي 6 المعني بالنهوض بالمرأة للفترة نفسها، والذي يهدف إلى الحد من التفاوت بين الجنسين، وتشجيع تبادل الدروس المكتسبة فيما بين البلدان الأعضاء، وتعزيز احترام حقوق المرأة بما يتماشى مع الصكوك والمؤتمرات الدولية. واستعرضت الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز في إطار كل هدف، موضحة بأن هذه الأهداف لا يمكن أن تتحقق إلا بتوفر العوامل التالية: بقاء البلدان الأعضاء على التزامها بتنفيذ الاتفاقيات الدولية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وتوافر الإرادة السياسية لتعزيز دور الآليات الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة وتعزيز الحوار مع المجتمع المدني، واستقرار الوضع السياسي لإتاحة المجال أمام عمليات التنمية. وتابعت الأمانة التنفيذية عرضها بالإشارة إلى أن مسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي تقع على عاتق مركز المرأة في الإسكوا، من خلال تقديم الخدمات وتوفير المساعدة اللازمة للبلدان الأعضاء. وفي الختام، جرى استعراض النتائج التي يُتوقع أن يحققها البرنامج الفرعي في فترة السنتين 2012-2013 في مجالات مختلفة هي: المشاركة الاقتصادية للمرأة ومراعاة النوع الاجتماعي في المؤسسات الحكومية؛ وتعزيز تمثيل المرأة في المجالات السياسية؛ واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتمكين المرأة؛ ومكافحة العنف ضد المرأة. وتحقق الإسكوا هذه الأهداف من خلال إعداد الأبحاث والدراسات، وعقد الاجتماعات، وتوفير الخدمات الفنية للبلدان بناء على طلبها، والتعاون والتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية.

59- وبعد التشاور بين الأمانة التنفيذية والبلدان الأعضاء، تقرر إيلاء الإسكوا مهمة إعداد استمارة حول المؤشرات الأساسية المتعلقة بالمرأة وإرسالها إلى البلدان الأعضاء لملئها وإعادتها، بحيث تسهم الردود على هذه الاستمارات في قاعدة بيانات يُستند إليها في الدراسات، على أن يتم تحديثها بشكل دائم.

زاي- موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة (البند 10 من جدول الأعمال)

60- اتفق المجتمعون على عقد الدورة السادسة للجنة المرأة في تشرين الأول/أكتوبر 2013 في الكويت. وكان مقرراً عقد الدورة الخامسة للجنة في الكويت، غير أنّ ظروفًا خاصة بالبلد حالت دون ذلك.

حاء- ما يستجد من أعمال (البند 11 من جدول الأعمال)

61- جرى في إطار هذا البند استعراض سريع لمسودة تقرير "وضع المرأة العربية 2011: القيادة السياسية والمشاركة في صنع القرار" الذي أعده مركز المرأة في الإسكوا ويتناول المحاور التالية: المرأة في الأحزاب السياسية؛ والمرأة في السلطات التشريعية (البرلمان والبلديات)؛ والمرأة في السلطات التنفيذية؛ والمرأة في السلطات القضائية؛ والمرأة في الحراك الشعبي نحو الديمقراطية: العدالة الانتقالية وعملية بناء السلام وقرار مجلس الأمن 1325 (2000). ويخلص هذا التقرير إلى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات التي تدعو إلى تعزيز مشاركة المرأة بفعالية في هذه المجالات. وذكرت ممثلة الأمانة التنفيذية المشاركين بضرورة موافاتها، في موعد أقصاه 15 كانون الثاني/يناير 2012، بالبيانات والمعلومات المتوفرة حول المرأة في الأحزاب والتكتلات السياسية في بلدانهم، حرصاً منها على إعداد تحليل مقارن لأوضاع المرأة في هذه البلدان بالاستناد إلى أدق المعلومات وأحدثها.

طاء- اعتماد بيان بيروت 2011: تفعيل دور المرأة كعنصر مشارك في التغيير نحو المساواة في صنع القرار (البند 12 من جدول الأعمال)

62- عرض هذا البيان على المشاركين وتمّ اعتماده بعد إجراء بعض التعديلات اللازمة عليه.

ثالثاً- اعتماد تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة (البند 13 من جدول الأعمال)

63- اعتمدت لجنة المرأة التقرير عن دورتها الخامسة والذي يتضمن التوصيات الصادرة عنها وبيان بيروت حول تفعيل دور المرأة كعنصر مشارك في التغيير نحو المساواة في صنع القرار (2011).

رابعاً- تنظيم الدورة

ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها

64- عقدت لجنة المرأة دورتها الخامسة في بيت الأمم المتحدة في بيروت، في الفترة من 19 إلى 21 كانون الأول/ديسمبر 2011. وقد توزعت أعمال الدورة على ست جلسات.

باء- الافتتاح

65- في الجلسة الافتتاحية، ألقى السيد بشار الأسعد، ممثل الجمهورية العربية السورية بصفتها رئيسة الدورة الرابعة للجنة المرأة، كلمة افتتاحية استهلها بتقديم الشكر للقيمين على التحضير للدورة، وللبلدان التي أرسلت ردوداً على الاستبيان المرسل إليها أوضحت فيه الإنجازات التي حققتها لتنفيذ توصيات الدورة الرابعة. كما أمل أن تمثل الدورة الخامسة، بما ستخلص إليه من توصيات، نقلة نوعية في مجال النهوض بالمرأة، نظراً إلى أهمية القضايا التي ستتناولها مناقشتها.

66- والقي السيد نديم خوري، نائب الأمانة التنفيذية للإسكوا كلمة السيدة ريماء خلف، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والأمانة التنفيذية للإسكوا. وأشار إلى أن المنطقة العربية تمر بمرحلة تاريخية غير مسبوقة تسعى فيها القوى الاجتماعية المختلفة إلى الاستفادة من التغيير بغية تحقيق المكاسب للفئات التي تمثلها. وأضاف أن أوضاع المرأة تتدهور بالرغم من الدور الأساسي الذي اضطلعت به في موجة الحراك الشعبي، وذلك لجملة أسباب، أبرزها الخلط بين ما تركته الأنظمة السابقة من فساد وما حققه المجتمع من مكاسب في مجال حقوق المرأة خلال فترات الحكم السابقة. وتابع الدكتور خوري مشيراً إلى ضرورة إعادة النظر في الاستراتيجيات والأدوات التي تعتمد عليها الحركات النسائية التي، على الرغم من إنجازاتها، واجهت العديد من الإخفاقات التي حالت دون تمكّنها من التحول إلى حركة نسائية جماهيرية تتفاعل مع النساء بكافة فئاتهن الاجتماعية. وأكد على أهمية اختيار الموضوع الرئيسي للدورة، وهو "المساواة في القيادة السياسية وصنع القرار"، في سياق الانتفاضات الشعبية القائمة في المنطقة العربية منذ بداية عام 2011، وفي ظلّ العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تحد من المشاركة السياسية للمرأة. وأضاف أن تمكين الشباب والشابات أساسى لتفعيل هذه المشاركة، من خلال إتاحة الفرص لتبادل التجارب والتواصل مع قيادات نسائية من مختلف أنحاء العالم، وإقامة التحالفات والائتلافات مع الفئات السياسية والمنظمات غير الحكومية.

67- وتطرق السيد خوري إلى النزاعات التي تعاني منها المنطقة العربية وتؤثر بشكل أساسي على المرأة التي تتحول في ظل هذه الظروف إلى نازحة ولاجئة وتتهدد الأخطار سلامتها وسلامتها. وأشار إلى أن قضية المرأة والمساواة بين الجنسين هي قضية المجتمع برمتها، وتتطلب بالتالي تضافر الجهود من أجل وضع سياسات وبرامج ومشاريع تعزز مكانة المرأة، وتستدعي التعاون بين مختلف شركاء التنمية، والتنسيق مع الجهات الإعلامية، وتطبيق القوانين والتشريعات الوطنية.

68- وبعد ذلك، تناولت منسقة الدورة الخامسة للجنة المرأة، الدكتورة فاطمة سبيتي قاسم، الكلمة، فأشارت إلى أن مشاركة المرأة في الحراك الشعبي الذي تشهده المنطقة العربية حالياً لا تكفي، بل يجب تعزيز قدرات المرأة في التأثير على سير هذه التغييرات والتطورات المرافقة لها، كي لا تفقد المكاسب التي جهدت في تحقيقها سابقاً. وشددت على ضرورة تشجيع الشباب والشابات على انتهاج سياسة "الحضور"، من خلال المشاركة في المجالس واللجان الإصلاحية، على أن يترافق ذلك مع دعم كامل للمرأة كي تتمكن من تعميم القضايا الخاصة بها ودمجها في البرامج السياسية للعملية الانتقالية. وتختصر هذه العملية بمبدأ رئيسي، هو تعميم مفهوم المساواة بين الجنسين في برامج الانتقال إلى الديمقراطية وفي الإصلاح الدستوري.

69- وأضافت أن الفجوات بين الجنسين لا تزال واسعة في الشأن العام، لا سيما على مستوى السلطات التنفيذية والتشريعية، علماً بأن المرأة أحرزت تقدماً ملحوظاً في عدة مجالات، كالتعليم والصحة والعلم، وتقدماً بسيطاً في المشاركة السياسية ترشيحاً وانتخاباً، من دون أن يكون لهذا التقدم أثر إيجابي على مشاركة المرأة في القيادة السياسية وصنع القرار التي لا تزال تخضع لهيمنة الرجل.

70- وقدمت السيدة سبتي عرضاً إلكترونياً عن الإنجازات التي حققتها البلدان الأعضاء في تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة الرابعة للجنة المرأة، بالإضافة إلى أبرز التحديات التي تواجهها. وقد تركزت هذه الإنجازات في مجال التنمية المؤسسية، والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية، ووضع الاستراتيجيات الوطنية وخطط العمل، والتشريعات والقوانين، والتعليم والعمل، والمشاركة السياسية. أما التحديات، فهي شح الموارد البشرية والمادية المخصصة لتنفيذ برامج المرأة، وضعف التنسيق والمتابعة في تنفيذها، وعدم توفر البيانات الإحصائية، وضعف برامج التوعية والتأهيل، ونقص الأمية والفقر، والخلط ما بين التقاليد والأعراف والتعاليم الدينية، وإظهار المرأة بصورة سلبية في الإعلام العربي والغربي. واختتمت كلمتها بإعادة التأكيد على مسؤولية كل فرد، أياً كان موقعه، في دعم قضية المرأة والمساواة بين الجنسين، مشيرة إلى أن هذا اللقاء يشكل مناسبة لوضع تصور منهجي للعمل خلال السنوات القادمة يقوم على تقييم موضوعي لوضع المرأة.

71- وبدأت الجلسة الافتتاحية بعرض شريط مصوّر بعنوان "الحلم المستحيل"، أعدته دائرة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة حول المرأة العاملة وما تواجهه في حياتها اليومية من صعوبات، سواء أكان ذلك في المنزل أم في العمل. والملفت أن نمط الحياة هذا لم يشهد تغييراً يُذكر منذ عام 1983، تاريخ إعداد الفيلم المذكور.

جيم- الحضور

72- شارك في الدورة ممثلون عن الأليات الوطنية والوزارات والمجالس واللجان المختصة بالمرأة من البلدان العربية، بصفتهم خبراء حكوميين. وشارك بصفة مراقب ممثلون وممثلات عن البرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، وعن منظمات حكومية وغير حكومية دولية وإقليمية معتمدة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومنظمات حكومية أخرى، وشبكات وطنية وإقليمية، وعدد من مراكز الأبحاث الناشطة في هذا المجال، وبعض الجهات المانحة الوطنية والإقليمية الثنائية والمتعددة الأطراف، بالإضافة إلى مجموعة من الخبراء والاستشاريين والأكاديميين.

دال- انتخاب أعضاء المكتب

73- تنص المادة 18 من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) على أن "تتولى الدول الأعضاء رئاسة الهيئات الفرعية بالتناوب، وحسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية، المعمول به في الأمم المتحدة، وتنتخب تلك الهيئات سائر أعضاء مكاتبها ما لم تقرر اللجنة غير ذلك". وعملاً بهذه المادة، تتولى جمهورية السودان رئاسة الدورة الخامسة للجنة المرأة، خلفاً للجمهورية العربية السورية التي تولت رئاسة الدورة الرابعة من تاريخ انعقادها في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2009 وحتى تاريخ انعقاد الدورة الخامسة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2011. وانتخبت اللجنة بالإجماع ممثل الجمهورية العربية السورية نائباً أولاً للرئيس، وممثلة العراق نائباً ثانياً له، وممثلة المملكة الأردنية الهاشمية مقررة للدورة.

هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

74- أقرت اللجنة في جلستها الأولى جدول الأعمال بالصيغة المعروضة عليها والواردة في الوثيقة .E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.1

- 1- افتتاح أعمال الدورة.
- 2- انتخاب أعضاء مكتب الدورة.
- 3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- 4- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة:
 - (أ) تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا لفترة السنتين 2010-2011 وتنفيذاً للتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة؛
 - (ب) الإجراءات التي اتخذتها البلدان الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها الرابعة.
- 5- دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة:
 - (أ) دليل إرشادي حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا؛
 - (ب) جهود البلدان العربية لدمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة.
- 6- التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية:
 - (أ) تنفيذ الاتفاقية في البلدان العربية: تحليل مقارن للإنجازات والتحديات؛
 - (ب) مبادرات خلاقية في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية؛
 - (ج) تبادل التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها على الصعيد الوطني.
- 7- مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن.
- 8- تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي: التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها.
- 9- برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة.
- 10- موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة للجنة المرأة.
- 11- ما يستجد من أعمال.
- 12- اعتماد "بيان بيروت للنهوض بالمرأة في الوطن العربي: نحو تفعيل المشاركة السياسية للمرأة العربية".

13- اعتماد تقرير لجنة المرأة عن دورتها الخامسة.

75- وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة على تنظيم الأعمال المقترح المعروض عليها في الوثيقة
E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.2.

واو- الوثائق

76- ترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها لجنة المرأة في دورتها الخامسة.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

ألف- البلدان الأعضاء في الإسكوا

الأردن

السيدة أسى خضر
الأمينة العامة
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

سكرتير الوزيرة
السيد وليد عبد القادر العيسى
سكرتير ثان
سفارة العراق في لبنان

البحرين

السيد عز الدين خليل المؤيد
مدير عام السياسات الإدارية والإعلامية
المجلس الأعلى للمرأة

عُمان
سليمان العلوي
قائم بالأعمال
سفارة عُمان في لبنان

فلسطين

السيدة شيماء عبد الله سلمان المطاوعة
إخصائي أول علاقات ثنائية
المجلس الأعلى للمرأة

السيدة ربيحة ذياب
وزيرة شؤون المرأة

الجمهورية العربية السورية

السيد بشار الأسعد
الملحق الاقتصادي
سفارة الجمهورية العربية السورية في لبنان

السيدة رندة نعيم جريس جنحو
مدير عام ديوان الوزير
وزارة شؤون المرأة

السودان

السيد حنا جورج نخله
وزارة شؤون المرأة

قطر

السيدة خديجة أبو القاسم حاج حمد
رئيسة الوفد
وكيلة وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي

السيدة آمنه علي السويدي
مديرة إدارة السياسات الأسرية
المجلس الأعلى لشؤون الأسرة

السيدة منازل الشريف الهندي
نائبة مدير الإدارة العامة للمرأة والأسرة
وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي

السيد الهادي صديق علي نميري
نائب رئيس البعثة
سفارة السودان في لبنان

الكويت

السيدة حصة ماجد الشاهين
مستشارة رئيس لجنة شؤون المرأة

العراق

لبنان

السيدة ابتهاج كاصد ياسر
وزيرة الدولة لشؤون المرأة
السيد أحمد خميس عبد الله

سكرتير أول
سفارة المملكة العربية السعودية في لبنان

اليمن

السيدة حورية مشهور
وزيرة حقوق الإنسان

السيدة هناء عبد الرحمن هويدي
مدير عام التنمية
اللجنة الوطنية للمرأة

السيد عبد القادر عثمان محمد عابد
مدير إدارة متابعة وتقييم وضع المرأة
وزارة التخطيط والتعاون الدولي

السيدة حياة أرسلان
ممثلة السيدة اللبنانية الأولى
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

مصر

السيدة السفيرة ليلي بهاء الدين
نائبة مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان
والمسائل الاجتماعية والإنسانية

السيد محمد ممدوح
سكرتير أول
سفارة مصر في لبنان

المملكة العربية السعودية

السيد عبد الله بن درويش العمري
وزير مفوض
السيد ماجد رمزي عطية

باء- البلدان غير الأعضاء في الإسكوا

المغرب

السيدة سعيدة دريسي
رئيسة قسم المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن

جيم- منظمات الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة، الأردن

السيدة نجمة بوشامة

المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان

السيد فاتح عزام
الممثل الإقليمي

السيدة ندى دروزه

دال- منظمات غير حكومية

السيدة فاطمة أحمد النوبي
نائبة رئيسة فرع الاتحاد في سيئون

جمعية كفي، لبنان

السيدة زويا روحانا
مديرة

الاتحاد النسائي العربي العام
إتحاد نساء اليمن

السيدة فتحية محمد عبد الله
نائبة الرئيسة

السيدة فوزية محسن محمد الحميضة
نائبة رئيسة فرع الاتحاد في تعز

السيدة عبير شبارو إبراهيم

Save the children

السيدة جمانة زبانه
ممثلة إقليمية

المجلس النسائي اللبناني، لبنان

السيدة أمان كباره شعراني
رئيسة

جمعية تنمية الموارد المحلية، لبنان

السيدة بتول حاتم يحفوفي
رئيسة

تجمع الباحثات اللبنانيات، لبنان

السيدة نهوند القادري
أستاذة جامعية

السيدة نجلاء صبري حمادة
أستاذة جامعية

اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، لبنان

هاء- الخبراء

السيدة سالي المهدي
خبيرة
مصر

السيدة منى عباس فضل
خبيرة
البحرين

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

| العنوان | البند | الرمز |
|--|-------|------------------------------|
| مذكرة توضيحية | | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/INF.1 |
| جدول الأعمال المؤقت والشروح | 3 | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.1 |
| تنظيم الأعمال | 3 | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/L.2 |
| التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة الرابعة للجنة المرأة | 4 | |
| تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا لفترة السنتين 2010-2011 وتنفيذاً للتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الرابعة | 4 (أ) | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/3 |
| دمج قضايا النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة | 5 | |
| دليل إرشادي حول دمج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات وزارات العمل والشؤون الاجتماعية وبرامجها وأنشطتها في بلدان الإسكوا | 5 (أ) | E/ESCWA/ECW/2011/2 |
| التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في البلدان العربية | 6 | |
| تنفيذ الاتفاقية في البلدان العربية: تحليل مقارن للإنجازات والتحديات | 6 (أ) | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/4 |
| مبادرات خلاقة في مكافحة العنف ضد المرأة في البلدان العربية | 6 (ب) | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/CRP.1 |
| مشاركة المرأة في صنع القرار في الشأن العام: تحليل مقارن | 7 | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/5 |
| تفعيل دور الإعلام ووسائل الاتصال المختلفة في تمكين المرأة في العالم العربي: التجارب الناجحة والدروس التي يمكن الاستفادة منها | 8 | E/ESCWA/ECW/2011/WG.2/Report |
| برنامج العمل لفترة السنتين 2012-2013 في مجال النهوض بالمرأة | 9 | E/ESCWA/ECW/2011/IG.1/6 |